



قرار رقم (55) لسنة 2016

بشأن

إلغاء ترخيص نشاط الأوراق المالية للشركة الدولية الكويتية للاستثمار  
وشطبها من سجل الأشخاص المرخص لهم لدى الهيئة

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وبناء على طلب الشركة الدولية الكويتية للاستثمار لإلغاء كافة أنشطة الأوراق المالية والتحول لشركة قابضة وشطب اسمها من سجل الأشخاص المرخص لهم لدى الهيئة؛
- وبناء على قرار الجمعية العمومية غير العادية للشركة الدولية الكويتية للاستثمار المنعقدة بتاريخ 2016/03/27 بالموافقة على تعديل الأغراض التي تأسست من أجلها الشركة طبقاً لأحكام القانون رقم (25) لسنة 2012 بشأن إصدار قانون الشركات وتعديلاته، والتأشير بما تقدم لدى إدارة السجل التجاري بوزارة التجارة والصناعة في 2016/04/26؛

قرر ما يلي

- مادة أولى: إلغاء ترخيص نشاط الأوراق المالية للشركة الدولية الكويتية للاستثمار وشطبها من سجل الأشخاص المرخص لهم لدى هيئة أسواق المال.
- مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

د.نايف فلاح مبارك الحجرف

صدر بتاريخ: 2016/5/22

CMA Data Classification: Internal